

تاج العروس من جواهر القاموس

أرادَ لَطَأً يعني الصَّيِّدَ أَيْ لَزِقَ بالأرض فترك الهمزة . وفي حديث ابن إدريس لَطِئَ لِسَانِي فَقَلَّ عَنْ ذِكْرِ [] أَيْ يَبْسُ فَكَبُرَ عَلَيْهِ فلم يَسْتَطِعْ تَحْرِيكَهُ . وفي حديث نافع بن جُبَيْرٍ : إِذَا ذُكِرَ عَبْدٌ مَنَافٍ فَالطَّاهُ هو من لَطِئَ بالأرض فحذف الهمزة ثمَّ أَتَبَعَهَا هَاءَ السَّكَتِ يريدُ : إِذَا ذُكِرَ فَالتَمَصُّقُوا فِي الأَرْضِ وَلَا تَعُدُّوا أَنْفُسَكُمْ وَكُونُوا كَالتُّرَابِ وَرَوَى : فَالطَّائُوا . وَأَكَمَةٌ لاطئةٌ : لَزِقَةٌ . وَلَطَأَهُ بِالْعَمَا لَطَأً إِذَا ضَرَبَهُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ أَوْ هُوَ أَيْ اللِّطَاءُ خَاصٌّ بِالطَّهْرِ كَمَا قِيلَ وَالطَّاهِرُ أَنْ الْعَصَا مِثَالُ فَمِثْلُهَا كُلُّ مُنْتَقَلٍ وَمُحَدِّدٍ . وَاللَّطِيئَةُ مِنْ الشَّجَرِ : السَّمْحَاقُ وَالسَّمْحَاقُ عِنْدَهُم المِلْطَاءُ بِالقَصْرِ وَالْمِلْطَاءَةُ وَالْمِلْطَاءُ : قِشْرَةُ رَقِيقَةٍ بَيْنَ عَظْمِ الرِّأْسِ وَلَحْمِهِ قَالَهُ ابْنُ الأَثِيرِ وَمِثْلُهُ فِي لِسَانِ العَرَبِ وَنَقَلَهُ مَلَّا عَلِيٌّ فِي نَامُوسِهِ وَقَدْ تَحَامَلَ عَلَيْهِ شَيْخُنَا هُنَا مِنْ غَيْرِ مَوْجِبِ سَبَبٍ عَفَا [] عَنْهُمَا . وَاللَّطِيئَةُ أَيْضاً : خُرَّاجٌ بِالضَّمِّ يَخْرُجُ بِالإِنْسَانِ لَا يَكَادُ يُبْدِرُ أَوْ مِنْهُ أَوْ هِيَ مِنْ لَسَعِ اللُّطَاءَةِ بِالضَّمِّ دُوَيْبَّةٌ سَبَقَ ذِكْرُهَا جَعَلَهُ المُصَنِّفُ وَجْهًا آخَرَ وَهُمَا وَاحِدٌ فِي لِسَانِ العَرَبِ بَعْدَ لَا يُبْدِرُ مِنْهُ : وَيَزْعَمُونَ أَنَّ لَسَعِ اللُّطَاءَةِ . وَاللَّاطِنَةُ أَيْضاً : قَلَانِسُوءَةٌ صَغِيرَةٌ تَلَطُّأُ بِالرَّأْسِ يُقَالُ : تَقَلَّسَ بِاللَّاطِنَةِ كَذَا فِي الأَسَاسِ .

ل ط أ .

اللَّطَأُ كَجَبَلٍ أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ الصَّاعِنِيُّ : هُوَ الشَّيْءُ التَّافِيهِ القَلِيلُ أَيْ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ .

ل ف أ .

لَفَأَهُ أَيْ العُودَ أَوِ اللِّحْمَ عَنِ العَظْمِ كَمَا نَدَعَاهُ لَفَأً بِالسُّكُونِ وَلَفَاءً كسحابٍ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بِالتَّحْرِيكِ : قَشَّرَهُ وَكَشَطَهُ عَنْهُ كَالتَّفْأَةِ وَالقِطْعَةَ مِنْهُ لَفِئَةً نَحْوَ الهَيْبَةِ وَالوَذْرَةِ وَكُلُّ بَضْعَةٍ لَا عَظْمَ فِيهَا لَفِئَةٌ وَالجَمْعُ لَفَأٌ وَجَمَعَ اللِّفِئَةَ مِنَ اللِّحْمِ لَفَافِيًا كخَطِئَةَ وَخَطَايَا . وَلَفَأَهُ بِالْعَمَا : ضَرَبَهُ بِهَا وَلَفَأَهُ : رَدَّهُ وَصَرَفَهُ عَمَّا أَرَادَهُ وَأَيْضاً : عَدَلَهُ بِهَا عَنْ وَجْهِهِ يُقَالُ : لَفَأْتُ الإِبِلَ أَيْ عَدَلْتُ بِهَا عَنْ وَجْهِهَا . وَلَفَأَهُ : اغْتَابَهُ كَأَنَّ زَنَّهُ قَشَّرَهُ فَهُوَ مَجَازٌ . وَفِي التَّهْذِيبِ : لَفَأَهُ حَقَّهُ وَلَكَّأَهُ إِذَا أَعْطَاهُ حَقَّهُ كَلَّهُ أَوْ لَفَأَهُ إِذَا أَعْطَاهُ أَقَلَّ مِنْ حَقِّهِ قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ . وَفِي العُجَابِ : قَالَ أَبُو

تُرَابٍ : أَحْسَبُ هَذَا الْحَرْفَ مِنَ الْأَضْدَادِ فَحِينَئِذٍ أَوْ فِي كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ لَيْسَتْ لِلتَّنْوِيعِ .
وَلَفِيئَةٍ كَفَرِحَ : بَقِيَ وَأَلْفَاءَهُ : أَبْرَقَاهُ . نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِي . وَاللَّفَاءُ كَسْحَابٍ :
الذُّقْمَانُ وَفِي الْحَدِيثِ " رَضِيَتْ مِنْ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
الْوَفَاءُ : التَّحَامُّ وَاللَّفَاءُ : الذُّقْمَانُ وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ لَفَأْتُ الْعَظْمَ إِذَا
أَخَذْتَهُ بَعْضَ لَحْمِهِ عَنْهُ وَالتُّرَابُ وَالقُمَاشُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَالشَّيْءُ الْقَلِيلُ
وَدُونَ الْحَقِّ وَيُقَالُ : ارْضَ مِنَ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ أَيْ بَدُونَ الْحَقِّ . قَالَ أَبُو
زُبَيْدٍ :

فَمَا أَنَا بِالضَّعِيفِ فَتَزِدْ رِيْدِي ... وَلَا حَظِّي اللَّفَاءُ وَلَا الْخَسِيسُ وَيُقَالُ :
فَلَانٌ لَا يَرْضَى بِاللَّفَاءِ مِنَ الْوَفَاءِ أَيْ لَا يَرْضَى بَدُونَ الْوَفَاءِ حَقَّهُ أَنْشَدَ
الْفَرَّاءُ :

أَطْنَنْتُ بِذُو جَعْوَانٍ أَنْزَلَكَ آكِلٌ ... كِبَاشِي وَقَاضِي اللَّفَاءِ
فَقَابِلُهُ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : يُقَالُ : لَفَأْتُ الرَّجُلَ إِذَا نَقَصْتَهُ حَقَّهُ
وَأَعْطَيْتَهُ دُونَ الْوَفَاءِ يُقَالُ : رَضِيَ مِنَ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ وَأُورِدَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي
الْمُنَاقَصِ وَهَذَا مَوْضِعُهُ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الصَّاعِقَانِي وَذَهَلَّ الْمُصَنِّفُ أَنْ يَقُولَ : وَوَهْمَ
الْجَوْهَرِيُّ عَلَى عَادَتِهِ فَتَأَمَّلْ .

ل ك أ